


الطريق إلى السلام يبدأ في القدس:

الحل القائم

على السيادة المشتركة

جون هنري بتلر



لن يكون هناك أي سلام دائم في الشرق الأوسط دون إيجاد تسوية للنزاع الفلسطيني - الإسرائيلي، مقبولة من جانب معظم الفلسطينيين ومعظم الإسرائيليين. هذه حقيقة، كما لن تتحقق أبداً تسوية دائمة للنزاع الفلسطيني - الإسرائيلي من دون إيجاد حل لوضع القدس، يكون مقبولاً من جانب معظم الفلسطينيين ومعظم الإسرائيليين. وهذه أيضاً حقيقة من الصعب والخطير بدرجة متزايدة أن يتناصها أي إنسان.

ولما زال من المفترض على نطاق واسع أن مثل هذا الحل غير متوفّر بعد، وهذا ما دفع بإسرائيل إلى التمسك بضرورة عدم طرح وضع القدس لمجرد المناقشة حتى يتم التوصل إلى حل لجميع المشاكل الأقل صعوبة في العلاقات الفلسطينية الإسرائيلية، فربما تحدث المعجزة آنذاك ويظهر حل لم يتم تخيّله من قبل. وفي حين نص اعلان المبادئ على ان مفاوضات الوضع النهائي يجب ان تبدأ قبل 4 مايو 1996، وأن القدس هي على نحو واضح احدى «القضايا العالقة» التي يجب ان تشملها هذه المفاوضات (بات هذه المفاوضات يوم الأحد 5/5/96 في طابا) فإن اعلان المبادئ جاء غامضاً حيال ما اذا كانت «القضايا العالقة» ستناقش جميعها مرّة واحدة. ونظراً لأنه لمطرأ أي تغيير جوهري في المشاعر، يمكن توقيع قيام إسرائيل بفرض مناقشة موضوع القدس، حتى نهاية السنوات الخمس أي الفترة الانتقالية التي تنتهي عام 1999.

وفي ضوء استمرار جهود إسرائيل لـ«تغيير الحقيقة على الأرض» في القدس لصالحها، بما في ذلك بشكل خاص جهود الحكومة الإسرائيلية لفرض قيود على المؤسسات الفلسطينية في المدينة وهي القيود التي تم تقويتها بموجب القانون الذي صدر في ديسمبر (كانون الأول) عام 1994، وتبنة الحكومة المعلنة ببناء وحدات سكنية جديدة لمنحو 32.500 إسرائيلي في حارحوما الواقعية بين أم طبا المجاورة للحي العربي في القدس ومدينة بيت ساحور العربية المتاخمة للضفة الغربية، والجهاد الذي يقوده حزب الله ليكون لتوسيع الحدود البلدية حتى تضم معاليه ادوميم. وهي مستوطنة كبيرة تقع على بعد بضعة كيلومترات شرق القدس، فأن الفلسطينيين يتذمرون، ومخاوفهم مفهومة، من ان تكون نية إسرائيل الحقيقة هي خلق أمر واقع لا يمكن تغييره بنهاية 1999 بسمح لإسرائيل بعرقلة موضوع القدس، متوقفة بذلك (او أملة في) ان لا يبقى أمام الفلسطينيين اي خيار سوى قبول ما لا يمكن تحمله.

في هذه الظروف، لا تزال الشكوك، وانعدام الثقة حتى الباس، منتشرة لدى الجانبين على نطاق واسع. فالكثير من الناس في كلا الجانبين لا ثقة لديهم بعملية السلام الحالية، وليس لديهم الرغبة في ان يصبحوا متورطين فيها وان يساعدوا في انجاحها لأنهم يرون في نهاية الطريق صخرة صلدة كبيرة راسخة اسمها القدس، يعتقدون انها تحول دون بلوغ اي «عملية سلام» ذروتها وانها تحكم عليهما بالفشل الحتمي، وليس هناك ما يمكن ان يعني الثقة البناء في النجاح الوشك لعملية السلام، و يجعل من التحول الأساسي الأخلاقي والروحي والثقافي ليحل التعاون محل المواجهة في النظر لمستقبل الشرق الأوسط أكثر من الاعتراف الفوري بوجود حل لوضع القدس. ولحسنحظة هناك حل يحظى بفرصة حقيقة في ان يكون مقبولاً من جانب معظم الفلسطينيين والإسرائيليين.

وعندما تحدث الفلسطينيون والإسرائيليون عن القدس، فإنهم لا يعرضون مواقف تفاوضية فحسب، بل ليس لهم الثقة في القدرة على العمل على القلوب والعقول ويجب اخذ مواقفهم المترددة والمتفق عليها بالاجماع فعلاً مأخذ الجد. فإذا ما تقبل المرء وهو أمر واجب. ان اي حكومة إسرائيلية لا تستطيع ابداً قبول اعادة تقسيم القدس، واذا تقبل المرء وهو (مرة أخرى) أمر واجب. ان اي قيادة فلسطينية لا تستطيع ابداً قبول تسوية للوضع الدائم لا تعطي الدولة الفلسطينية ومن خلالها للعالمين العربي والإسلامي اي مشاركة في السيادة على القدس، فإن الحل الوحيد المقبول اذا هو: سيادة مشتركة على مدينة غير مقسمة. وفي اطار التسوية التي ترتكز على قيام دولتين، فإن القدس يمكن ان تشكل جزءاً لا يُقسم الدولتين، وأن تكون عاصمة لدولتين وأن تدار بمعرفة مجالس محلية للمناطق تعمل تحت مظلة مجلس بلدي. ووفقاً لصطلاحات القانون الدولي فإن المصطلح الملائم هو ان المدينة ستكون بدلاً خاضعاً لهيمنة مشتركة لإسرائيل وفلسطين.

و رغم ان السيادة المشتركة غير المقسمة تعتبر من الحالات النادرة، فإن لها سوابق، فمدينة شانديغار هي عاصمة مشتركة غير مقسمة لدولتين في الهند، ولاكثر من سبعين سنة، كانت دولة فانواتو في المحيط الهادئ (هيريد الجديدة سابقاً) تحت السيادة المشتركة غير المجزأة لبريطانيا وفرنسا. ولاكثر من سبعين سنة، ظلت امارة اندورا تحت السيادة المشتركة غير المجزأة لأفراد فرنسيين واسبان (حالياً رئيس جمهورية فرنسا ومطران سيبيري و/orجيل)، في حين تتم ادارتها عن طريق مجلس عام منتخب.

و عاصمة مشتركة يمكن للقدس ان تضم مكاتب حكومة إسرائيلية في قطاعها الغربي أساساً، ومكاتب ملدية في كلا القطاعين، ويمكن لتنظيم المناطق او الدوائر على الطريقة الفرنسية ان يجعل الادارة البلدية اقرب الى الجماعات المختلفة في المدينة، بما في ذلك الجماعة اليهودية المغالية في التزمت. ومن الممكن تحقيق رغبة اي من الدولتين في السيطرة على مورب البضائع والأشخاص لديها من الدولة الأخرى عند نقاط الخروج من القدس، فذلك افضل من القيام بهذا الاجراء عند نقاط الدخول إليها. وفي اطار سلام مقتضى بتشكيل خاص بوحدة اقتصادية، ستكون الحاجة مثل

من القوانين المتميزة التي لن تكون اسرائيلية برمتها ولا فلسطينية تماماً، وستكون قابلة للتطبيق داخل حدود القدس على كل الموجدين فيها. وهذه احاجية مغربية لسيطرتها الواضحة، وكان من الممكن فعلاً اعتبارها غير قابلة للالقاء لو انه كان قد تم تمويل المدينة تنفيذاً لصيغة التقسيم التي اصررتها الامم المتحدة عام 1947. ومع ذلك، ومن الناحية العملية، فيمكن مثل هذه المجموعة من القوانين ان تستند فحسب الى القوانين المطبقة حالياً في المدينة كما سيجري تعديلها لاحقاً بمعروفة المجلس البلدي او ربما بموجب اتفاق بين دولتي اسرائيل وفلسطين، ومن ثم فان قوانين القدس سوف تكون فعلاء وفي المستقبل المنظور، غير قابلة للتمايز عن قوانين اسرائيل (وهو ما يعني في نظر الفلسطينيين افراج السيادة المشتركة غير المقسمة من محتواها) في الوقت الذي سيصبح فيه المجلس البلدي بما لديه من تكثيف ارادات من الطراز الاول اكثر تسيساً، وعلى حين يمكن اعتبار هذه الاجاجية قابلة للتنفيذ، فان هناك اجابات افضل منها.

فتحمة اجاجية اخرى تقوم على تطبيق القانون الاسرائيلي في كل منطقة تضم اغليبية من الاسرائيليين وبشكل كامل كما لو كانت هذه المنطقة جزءاً لا يتجزأ من اسرائيل وحدها، وتطبيق القانون الفلسطيني في كل منطقة تضم اغليبية من الفلسطينيين وبشكل كامل كما لو كانت هذه المنطقة جزءاً لا يتجزأ من فلسطين وحدها. وهذا هو المنهج الذي يدع له نموذج السيادة المجزأة الذي طوره في السنوات الأخيرة مركز بحوث ومعلومات اسرائيل - فلسطين في القدس. وبموجبه ستمتد الحدود الدولية لتضم كل قرية او حي او مستوطنة موجودة حالياً في القدس الشرقية الموسعة ووضع كل منها تحت السيادة الاسرائيلية لوحدة من الدولتين (وهو ما يتطلب وبالتالي تخلي كل من اسرائيل وفلسطين عن سيادتهما على اقاليم سبق واكدا سعادتهما عليها). ولقد يكون هذا المنهج ملائم تماماً لو كان من الممكن تطبيق نموذج السيادة المجزأة او حل السيادة المشتركة. ومع ذلك فهو غير مت spos مع الرؤية الاكثر رقباً القائمة على مدينة واحدة غير مقسمة تقوم كعاصمة للدولتين، كما انه سيقود الى نتائج عملية سيعتبرها الشعبين غير مرغوب فيها فضلاً عن انه سيكرس الى ما لا نهاية العزل البغيض بين الاحياء القائمة في المدينة.

وهناك منهج ثالث اكثر طواعية ودقة وهو الاكثر عطاء، فيبدأ من السعي لصياغة مجموعة من القوانين المتميزة للقدس او لبناء أساس اقليمي بحث لتحديد القوانين التي تطبق، يستطيع المرء متوقف على الموضوع والاطراف ذات العلاقة والمنطقة البلدية التي تقوم فيها القضية او النزاع.

ان الخبراء القانونيين يتفاوضون بحسن نية وفي اذهانهم ثلاثة مجالات واسعة للقانون ( المجال القانوني المدني و المجال القانون الجنائي ثم قوانين الاحوال الشخصية ) و انسانسان كامنان لاختصاص القضايى ( الشخصى والاقليمى )، وينبغى ان يكونوا اهلاً للموافقة على الاختيار الملائم للقانون القابل للتطبيق والاختصاص القضائى استناداً الى معايير موضوعية تضع النتائج في الاعتبار. ومهمة هؤلاء ستكون الاتفاق على هذه المواقف التي سيسود فيها العامل الشخصى / الوطنى وتلك التي سيسود فيها العامل الاقليمى، وكذلك هذه المواقف التي سيسلم فيها الاتفاق على العامل المرجح، وتلك التي ستتطلب اللجوء الى المحكمة المختلطة ( ان وجدت ).

وهناك عدد من الأمثلة القليلة تساعد في توضيح كيفية عمل مثل هذا النظام القانوني المرن. فينبغي على كل الجانبيين الموافقة تماماً على سيادة العامل الشخصي / الوطنى في كل مسائل قوانين الاحوال الشخصية ( وخاصة الزواج، الطلاق والميراث )، اي انتطاق القانون الاسرائيلي على الاسرائيليين والقانون الفلسطيني على الفلسطينيين بغض النظر عن المنطقة البلدية التي يعيشون فيها. وينبغى عليهم اياضاً الموافقة على ان العامل التقليدى سيسود في المسائل المتقلبة بالملكية، اي تطبيق القانون السائد في المنطقة البلدية التي توجد فيها الملكية موضع النزاع، بعض النظر عن المواطن الذي ينتهي اليه اطراف النزاع.

وفي مجال نزاعات العقود ينبغي الموافقة على تطبيق القانون الاسرائيلي على النزاعات التي تثور بين الاسرائيليين والقانون الفلسطيني على النزاعات التي تثور بين الفلسطينيين، معأخذ العامل الاقليمي في الاعتبار عند تحديد « العامل المرجح » في اي نزاع تعاقدي بين اسرائيلي مقدس وفلسطيني مقدس، طالما ان العقد المكتوب لا يتضمن شرطاً ينص بوضوح على اختيار قانون معين. وينبغى الاتفاق أيضاً على سيادة العامل الاقليمي في قضايا السرقة، معأخذ اختيار الجانى المدان للقانون الذي يحاكم بموجبه بعين الاعتبار.

ويحتمل ان يكون اكبر المواقف صعوبة هو المتعلق بمحنة قدر ارتكبت داخل بلدية القدس. وهي الأغلب ينبعى بالتأكيد ان يمد الاسر هنا على ضرورة تطبيق القانون الاسرائيلي اذا كان الجنائى والضحية اسرائيليين حتى لو ارتكبت الجريمة في منطقة ذات اغليبية فلسطينية، وعلى ضرورة تطبيق القانون الفلسطيني بالمثل. اما في حالة اختلاف مواطن الجنائى والضحية فستكون هناك حاجة لتحديد « العامل المرجح » فتحدد هذا العامل استناداً الى العامل الاقليمي قد لا يكون مقبولاً لاحدهما او لكليهما. ومن الممكن الاتفاق على تطبيق القانون الذي يخضع له احدهما، ومن الممكن ايضاً الاتفاق على عدم الحاجة لتحديد تلك « العامل » اصلاً في حالة جرائم القتل وما في حكمها من مواقف بالغة الحساسية.